

مسفر عايش - المحامي & علاء فاروق حامد - المحامي

٢ الجريدة الرسمية - العدد ٣٩ مكرر (ب) في ٣٠ سبتمبر سنة ٢٠٢٦

قانون رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٢٦

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٢٥
بإصدار قانون الإجراءات الجنائية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

تمتدّل عبارة "الأول من أكتوبر لعام ٢٠٢٧" بعبارة "الأول من أكتوبر التالي لتاريخ نشره" الواردة بالمادة الساتسة من القانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٢٥ بإصدار قانون الإجراءات الجنائية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يصمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ربيع الآخر سنة ١٤٤٨ هـ

(الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ٢٠٢٦ م)

عبد الفتاح السيسي

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٦

٤٠٩ - ٢٠٢٦/٩/٣٠ - ٢٠٢٦/٢٥٣٠٨